رابط المادة على منصة باحث

شرح الكافي سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود الوائلي

شرح الكافي }}141{{ سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

مع كتاب الزكاة فقد بقيت ايضا فيه جملة من المسائل والاحكام والفروع يسير فيها ان شاء الله نسأل الله تعالى ان يوفقنا الى عتمان. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الاتمان - 00:00:00

الاكملان على نبينا محمد. اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى اله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا. قال الامام المصنف رحمه الله كتاب الزكاة باب اخراج الزكاة والنية فيه - 00:00:20

قال رحمه الله فصل وان تخلف الامام الزكاة فهلكت في يده لم يضمنها. يعني اخذ زكاة عامل لم يأت يعني طلبة تقديم الزكاة ولكنها ثلث. فاذا تكلفها وتلفت فالعلماء مختلفون فيها. جمهور العلماء يقولون لا يظمن ولا يفرق - 00:00:39

بين ان يكون سبب تكلفه في رغبة من الفقراء او من اصحاب الاموال ان يقدموها او ان يكون ذلك منه تصرفا مطلقا. هذا هو رأي جمهور العلماء ولكن الشافعية يفصلون القول ويقولون ان تسلفها باذن - 00:00:59

اي رغبة منهم او في تقديم ذلك من الاغنياء اي ممن يؤدون الزكاة فانه في هذه الحالة اما اذا تسلف فهو من ذات نفسه فانه يظمن. قالوا لان الفقراء اهل رشد يعني عندهم من الرشد والمعرفة - 00:01:19

والادراك ما لا يحكم عليه في مثل هذه الامور. فان كان كذلك يحصل الظمان. وان كان هناك تسلف فانه بذلك تكون وكيلا عنهم ونائبا عنهم فلا شيء. ولكن يبدو ان مذهب الجمهور هو اظهر وارجح. نعم. قال وكانت من ضمان الفقراء - 00:01:39

سواء سأله رب المال او الفقراء او لم يسأله الجميع. كلمة سأله ولم يسأله هذا يشير الى مذهب الشافعي نعم لان يده كايديهم وله ولاية عليهم. بدليل ان له اخذ الزكاة بغير اذنهم. فاذا سلفت من غير تفريط - 00:01:59

لم يضمن كولي اليتيم. وهذا مر بنا بان للحاكم اذا امتنع الذي وجبت عليه الزكاة ان يأخذها منه قهرا. كما فعل ابو بكر رضي الله تعالى عنه ومعه الصحابة قال رحمه الله فصل وظاهر كلام القاضي انه لا يجوز تعجيل العشر. لماذا لا يجوز تعجيل العسر وقد مر بنا ايها - 00:02:19

يجوز تعجيل الزكاة. يعني مر بنا انه يجوز تعديل الزكاة لكنه هنا قيد العسر. لماذا؟ لان الفقهاء والله تعالى نظروا الى الزكاة ففي بعض انصبة الزكاة يشترط خرسان ان يتم النصاب وان يحول الحول وهنا - 00:02:41

بالنسبة للعشر اي زكاة الخارج من العرض كما تعلمون ليس لها حول. وانما تجب بسبب واحد هو بدو الصلاح قالوا فلا سبب الا سبب واحد ولذلك متى يجب العسر او نصف العسر اذا بدا صلاح الثمار؟ يعني اذا نضجت. اذا هذا هو السبب الذي جعل المؤلف - 00:03:01

يذكر ذلك. اما ما مر بنا من مسائل اخرى فقد رأيتم بان العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم زكاته. لكن اختلف العلماء يجوز تقديم اكثر من عام او لا وهذا مر بنا في الدرس السابق - 00:03:24

قال وظاهر كلام القاضي انه لا يجوز تعجيل العسر لانه يجب بسبب واحد وهو بدو الصلاح في الثمرة والحبل. اذا سبب اخر معه فتات الخارج من الارض كما تعلمون لا تحتاج الى ان يحول عليه الحول ليس شرطا فيها - 00:03:40

لكن زكاة النقدين وكذلك ايضا زكاة وعروض التجارة يشترط فيها لا زكاة في مال حتى يحول عليها الحول. لكن الركاز وكذلك المعدن

هذي لا يشترط ماذا؟ ان يمضي عليها حوله. اذا بالنسبة للعشر هناك سبب واحد. ما هو هذا السبب؟ هو - 00:03:57
هو النضج. يعني ان تكون قد بدر صلاحها. نعم. قال فتعجيله تقديم فتعجيله من له على سببه وقال يعني انت كما تقدم الشيء على سببه والشيء لا يقدم على سببه. كانسان مثلا يكفر قبل ان يحدث - 00:04:17
انما تأتي الكفارة بعد ماذا؟ ان يحلف يمينا ثم بعد ذلك لا يؤدي ما حلف به. وقال ابو الخضر رحمه الله يجوز تعجيله اذا ظهرت الثمرة وطلع الزرع ولا يجوز قبله. يعني اذا طلعت الثمرة وايضا - 00:04:38
واثمر يعني اذا اثمرت ماذا الثمرة وطلع الزرع؟ قال يجوز لانه بدأت العلامات. واما الاخرون فيقولون لا. نعم حتى يبلغ صلاته. وبدو الصلاح هو ماذا ان تثمر الثمار وايضا ان يشتد الحد ولما سئل قال انت حمار او فصفر او تحمر او تصفر. اذا لابد من ظهور الثمرة ونضجه. وقال - 00:04:58
الخطاب يجوز تأجيله اذا ظهرت الثمرة وطلع الزرع ولا يجوز قبله لان وجود ذلك كملك يعني وجود ذلك الذي هو طلوع هذا الثمر وكذلك ايضا حصول. وبدو الصلاح في تمام الحول. قال واما المعدن والركاز - 00:05:28
فلا فلا يجوز تقديم صدقتهما قولا واحدا. لان هذه ليس فيها ليس فيها حول مجرد ان يجد الركاز يجب عليه ما يجب عليه الخمس واربعة اقناع لله وقد مر بنا في القصة التي حصلت مع عمر رضي الله تعالى عنه عندما جاءه رجل بالركاس فاخذ منه الخمس فاخذ يوزعه على من - 00:05:48
مجلسنا والصحابة فلما بقي شيء قال اين صاحب الدنانير؟ قال انا تقدم وكذلك علي رضي الله تعالى عنه عندما جاءوا بالخمس امره ان يوزعه في الفقهاء قال لان سبب وجوبها يلازم وجوبها. ولا يجوز تقديمها قبل سببها. يعني سبب وجوبها موجود معها. انت اذا - 00:06:10
وجد سبب الوجوب وهو وجود الرسالة هذا هو مراده قال المصنف رحمه الله تعالى باب قتل الصدقات يعني الصدقات يعني تقسيمها. كيف تقسم الصدقة؟ الله تعالى ذكر ثمانية ولكن المؤلف سيقدم بهذا الباب على ما يتعلق بالثمانية. كيف يتم خصمة الصدقات؟ هل تسلم للامام؟ ولا يجوز ان يتولاها الانسان - 00:06:35
وانه يجود في حال دون حال او ان هناك فرقا بين الاموال الظاهرة والاموال الظاهرة مثل الانعام وكذلك ايضا كما مر بنا الخارج من العرب التي هي الزروع والثمار او انها عامة فتشمل الاموال الباطنة - 00:07:02
فالنقدين وعروض التجارة مر بنا التعريف لكل منهما قبل دروس يعني مضى لها فترة قال يجوز لرب المال تفريق زكاة بنفسك. يعني يجوز لرب المال. بعض العلماء يرى ان هذا هو الاولى. وان الانسان اذا فرق زكاته بنفسه فاطمئن نفسك - 00:07:22
ويكون ايضا قد رأى انه قد وضع في ايدي المستحقين. ولكن بعض العلماء يعكس يقول اذا سلمت للسلطان. فالسلطان اعرف بالفقراء والمحتاجين وربما يكون لهم ديوان او سجل والانسان ربما يعطي انسانا يظن - 00:07:42
وعلى كل حال هذا جائز وذاك جائز. قال لان عثمان رضي الله عنه قال لان عثمان رضي الله عنه قال هذا زكاتكم هو عثمان بن عفان الخليفة الراشد ثالث الخلفاء الراشدين ذي النورين الذي جهز جيش العسرة وانتم تعرفون سيرتهم - 00:08:02
وما احاط بها ايضا من اغواء سجود الطريق لمن ايضا يريد ان يقتبس ان يستفيد من تلك خير الاسيرة النيرة العطرة التي كان عليها اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم ذلكم الخليفة الذي - 00:08:25
شهيدا وهو صائم يثني كتاب الله عز وجل فهذا عثمان رضي الله تعالى عنه خطب الناس وقال هذا شهر زكاتكم ويقصد به شهر رمضان. وتعلمون ايها لا يتعين ان تخرج الزكاة في شهر رمضان - 00:08:45
شهر رمضان له مزايا وله فضائل كثيرة فانتم تعلمون بان اوله رحمة وان اوسطه مغفرة وان ناصره عتق من النار وانه شهر البر وشهر الاحسان وشهر الصدقات وفضائله كثيرة فما اجمل ان يتم توزيع الزكاة في ذلك - 00:09:02
شهر ان يرتب الانسان لان الفقراء بحاجة كما تعلمون الى الطعام والى الشراب بحاجة ما يقوته في ايام صيامهم فلا لا شك انه في وجود ذلك الشهر هو جمع بين الاثنين - 00:09:22

هذا هو المراد ولذلك امر الناس رضي الله تعالى عنه ان يؤدوا ما عليه من جوع ثم بعد ذلك يصفوا اموالهم. فاذا بلغت نصابا وجب عليهم ان يخرجوا الزكاة وهذا كذكر من الخليفة وانتم تعلمون بان ولي الامر واع وهو موجه للناس - 00:09:37
وهو يدلهم على ما فيه خيرهم وعلى ما فيه سعادتهم وعلى ايضا ما فيه فلاحهم ونجاتهم سعادتهم في الدنيا وفلاحهم في الاخرة اذكرهم بانه قد اقلهم شهر او قارب ان يحل وان عليهم ان يتهيأ لذلك ومما ينبغي ان يستعدوا له - 00:09:57
ان يصفوا ما عليهم من حقوق ويخرجوها فيؤدوا ما عليهم منذرون فتبقى اموالهم بعد ذلك وتخرج منها الزكاة لاهلها وفي مقدمة من يعطى الفقراء والمساكين. قال هذا شهر زكاتكم فمن كان - 00:10:17
عليه دين فليقظه ثم يزكي بقية ماله. قال وامر علي رضي الله عنه وارضاه. واجد الركاز يتصدق بخمسه هذا الذي وجده في الكوفة ومر بنا فجاء الى علي رضي الله تعالى عنه تعلمون واجد الركاز يأخذ اربعة اخماث وعليه الخمس - 00:10:37
ولكنه جاء به لعلي رضي الله تعالى عنه فامره ان يوزعه سأله الك جيران فقراء؟ قال نعم قال خذ فاقسمه بينهم او خذوه فاقسموه بينه. نعم. قال وله دفعها الى الامام عدلا كان او غيره. هذا هو ايها الاخوة. يعني ينبغي للمسلم اولا - 00:10:57
ان يلتزم باحكام الاسلام ولا شك انه يأتي في مقدمة احكام الاسلام هي السمع والطاعة. وهو عندما يسمع ويطيع لولي الامر انما هو يأخذ بما جاء في بالله عز وجل وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:17
الله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله والرسول واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول وجاءت احاديث كثيرة عن الرسول صلى الله عليه وسلم. ومنها حديث ابي ذر اسمعوا واطيعوا وان تأمر عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيب - 00:11:34
وفي الحديث الاخر اسمعوا واطيعوا وان كان عبدا مجد على الاطراف يعني مقطع الاطراف اذا ينبغي السمع والرسول صلى الله عليه وسلم يقول من فارق الجماعة ما استغيثته جاهلية وما اخبر ان - 00:11:53
ولما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ما سيكون من ماذا؟ او ما كان من امراء قد يكون وفيه ظلم وتعدي قال اسمعوا واطيعوا وان اخذ ما لك وان ضرب ظهرك. لماذا؟ لانه يترتب على هذا ايها الاخوة امور عظيمة. لان - 00:12:12
وايضا اتحاد ماذا صفوف المسلمين؟ ولان في عدم الطاعة تفرقة للكلمة واختيات على الايمان حتى تعلمون ايها الاخوة لانه لو رأى انسان شهر رمظان يعني رأى الهلال ولم يؤخذ برأيه قالوا يصوم ولا يعلن ذلك - 00:12:32
مع انه متأكد انه رأى الهلال ولكنه لم يكتفى بشهادته. بعدم وجود شاهد اخر لماذا؟ قالوا لانه لا يحصل احتياط على الايمان. فهو عندما يصوم والناس ايضا كذلك او يرى الهلال هو الخروج من الشهر فيفطر والناس لا لا يعلن ذلك. ولذلك ابو ذر رضي الله تعالى عنه وتعلمون قصته التي مرت - 00:12:54
قريبا عندما اختلف مع معاوية رضي الله تعالى عنه عندما مر به احد التابعين وسأله ما الذي جاء بك الى هذا او ما الذي اوصلك الى هذا المكان فالربدة فاخبره بانه كان في الشاب انه نزل الشاب - 00:13:21
وانه اختلف مع معاوية رضي الله تعالى عنهما جميعا. وانه وان معاوية قال في قول الله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقون في سبيل الله. قال معاوية هذي في اهل الكتاب. وابو ذر قال فينا وفيهم ثم اختلفا. فكتب ماذا؟ معاوية لا عثمان وهو - 00:13:38
الخليفة الراشد في ذلك الوقت يخبره بما حصل من ابي ذر. فطلبه عثمان رضي الله تعالى عنه الى المدينة. وناقشه في ذلك الامر يا ابو ذر عند رأيه فقال له عثمان لو تنحيت قليلا يعني تجنبت حتى لا يتكاثر عليه الناس ويحصل خلاف والخلاف قد - 00:13:58
الفرقة فذهب الى الربدة ولذلك لما سئل اخبره قال هو الذي اوصلني. ثم قال لو امروني ان اذهب الى اقصى الدنيا شرقا او غربا لفعلت. وهذا هو هذا هو ايها الاخوة - 00:14:18
صحابي جليل يقول ومع ذلك عنزل العلماء قال ابو ذر كون وحده صار وحده في هذا الامر وخالف الصحابة. لماذا؟ قالوا لانه احيانا تفصل احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم يأتي ما ينسخه - 00:14:34

واو يخصصها فلا يقف عليها ابو ذر لانه كان يذهب كثيرا الى ماذا؟ الى الربدة وتعلمون قصته فيما يتعلق بماذا في اذا الشاهد هنا انه يعطيها للامام. ولذلك عبدالله ابن عمر لما سألوا قال ان جاء سعاد عبد الله ابن الزبير - 00:14:50
وان جاء نجدة الحرورية اعطيته. لانه لا يريد ان يوجد خلافا بين الامة ولا فرقة. ولكنه يريد ان يجمع كلمة ان يتحدوا وانتم تعلمون من هو عبد الله ابن عمر؟ ذلكم الصحابي الجليل التقي النقي الورع الذي كان - 00:15:11
بما كان يفعله رسول الله صلى الله حتى في استظلاله في الشجر وفي جلوسه وفي خيامه وفي قعوده كان يحاول دائما يتخطى خطى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويسلك مسلكه ويتتبع اثره فيها - 00:15:31
اذا قضية يسلمها للامام عدلا او غير عدل هذا هو المطلوب. ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم ماذا قال؟ الصلاة واجبة عليكم خلف كل امام برا كان او فاجرا. والجهاد واجب عليكم خلف كل امام برا كان او فاجرا وتعلمون ماذا يحصل - 00:15:49
لو حصلت الفرقة او الخروج على الائمة او حتى منازعة في امر من الامور كم يحصل بذلك من الفساد والله تعالى امرنا بجمع الكلمة ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات واولئك لهم عذاب عظيم - 00:16:09
ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم. قال وله دفعها الى الامام عدلا كان او غيره. لما روى سهيل ابن ابي صالح رحمه الله قال اتيت سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه فقلت عندي مال واريد اخراج - 00:16:27
وهؤلاء القوم وهؤلاء القوم على ما ترى. انتم تعلمون الذين خرجوا وحاربوا علي ابن ابي طالب وماذا كان منهم امرهم وقاتلوا الامة الاسلامية واوجدوا جرحا يثعب دما خلال فترة طويلة في صفوف الامة الاسلامية - 00:16:47
فبدل ان يتجه المسلمون الى نشر العقيدة الاسلامية ودعوة الناس الى الخير والى الفلاح والى الدخول في دين الله يشتغل باولئك فترة ليست بخاطرة من الزمن. اخذت العصر الاموي وقدرا - 00:17:06
ومن العصر العباسي وكانت النتيجة انها كانت كلها دروع ودماء ماذا تنزف من اجسام الامة الاسلامية وهذا كله بسبب التشدد والتنطع في دين الله والافراط فيه. ورسوله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والغلو فانما هلك من كان - 00:17:21
او اهلك من كان قبلكم الغلو. اذا هذه هي نتائجه واسبابه اذا ايها الاخوة فيما يتعلق بهذا يدفع الى الامام عدلا كان وغيره. لان في ذلك صلاح. ولذلك لما ذهب - 00:17:41
الى سعد ابن ابي وقاص الصحابي الجليل احد احد المبشرين بالجنة فاخبره بانه يدفعها اليهم حتى وان كانوا غير عابدين حتى وان كانوا ما دامت السلطة بايديهم. وكذلك ذهب الى ابي هريرة وكذلك ذهب ايضا الى ماذا - 00:17:57
ايضا كل هؤلاء ذهب اليهم وغيرهم ايضا من الصحابة وكلهم كان رأيهم متفقا. فهؤلاء اربعة من الصحابة ابدوا ذلك واوتر عن عائشة ما هو قريب نحو ذلك ايضا؟ اذا الصحابة هذا رأيهم انها تسلم للامام عدلا كان وغير عدل ما دامت السلطة بيده - 00:18:17
انها فقال ادفعها اليهم فاتيت ابن عمر وابا هريرة وابا سعيد رضي الله عنهم فقالوا مثل ذلك. وتعلمون من هم سعد بن ابي وقاص عبد الله بن عمر ابو هريرة ابو سعيد الخدري واضف اليهم ايضا عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:18:37
هؤلاء كلهم كان هذا رأي ادفعها اليهم ولا تنظر ماذا هذا او هذا لا لانك مطالب بالسمع والطاعة وان تؤدي ما لهم عليك من حقوق يجب على الانسان ان ينافيهم - 00:18:59
ولانه نائب عن مستحقيها فجاز الدفع اليه كولي اليتيم. قال احمد رحمه الله اعجب الي ان وذلك لانه على ثقة من نفسه ولا يأمن من السلطان ان يصرفها في غير مصارفها. حتى ولو صرخ في غير - 00:19:14
هو المسئول امام الله سبحانه وتعالى لما تأديت ما عليك والله سبحانه وتعالى يقول خذ من اموالهم صدقة تطهرهم خذ الخطاب الايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم. ولمن ياتي بعده من الخلفاء والملوك والامرا والائمة خذ من اموال صدقة - 00:19:34
انتم تطهروا وتزكيهم بها وصل عليهن صلاتك فمن لهم. ولذلك نجد ان الحنفية والمالكية يقولون للاموال الظاهرة يجب ان تسلم الى الامام. التي هي بهيمة الانعام وكذلك الخارج من الارض - 00:19:54
وهي رواية للامام احمد لكنه لا يوجب ذلك وسيشير اليها المؤلف هذا كله ايها الاخوة الغرض منه هو اجتماع كلمة المسلمين على كلمة

سواء. ونبذ الخلاف وانتم تعلمون ما يحصل على الخلاف ولذلك لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احد الصحابة يا ابن السوداء قال انك يا رسول الله قال انك - 00:20:14
امرؤ فيك جاهلية. كيف يقول ابن الصوت؟ انك امرؤ فيك جاهلية وايضا قال رسول الله ايضا في مناسبات اخرى. نعم بامر الجاهلية وانا بين اظهركم لما تداعوا يا لفلان على الانصار على المهاجرين الى اخره الا بدعوى الجاهلية واين وانا - 00:20:38
قال وعنه رحمه الله ما يدل على انه يستحب دفع زكاة الاموال الظاهرة الى السلطان دون الباطل وهذه يوجبها الحنفية وكذلك المالكية انها تجب لانها امور ظاهرة وينبغي ان يتولاها الامام لانه ربما يحصل فيها تلاعب - 00:20:59
او ربما ينسى الناس وتعلمون السلطان ولي من لا ولي له. والله يزع بالقرآن بالسلطان ما لا يزع بالقرآن ذلك قالوا ستين عام لامام غير عادل خير من ليلة بلا امام. لانه لو كانت ليلة بلا امام لانتشرت الفوضى - 00:21:19
واسيلت الدماء وتعدى بعض الناس على بعض. ولكن الله سبحانه وتعالى يقيم هذا الامام ليحفظ مال دماء الناس واموالهم وشؤونهم قال لان النبي صلى الله عليه واله وسلم وخلفائه رضي الله عنهم كانوا يبعثون سعاتهم بقبظ زكاة - 00:21:39
الاموال الظاهرة دون الباطنة. وهذا تعلمون الرسول صلى الله عليه وسلم بعث من؟ بعث عمر ابن الخطاب وبعث معاذ ابن جبل. وبعث ابا موسى وبعث قصته قال هذا لكم وهذا لي بعث هؤلاء وغيرهم ايضا. والصحابة تذكرون في اول زكاة الابل - 00:21:59
وبنا حديث ابي بكر الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ونفذه ابو بكر عندما ارسل انس بن مالك يعني عندما ارسل ابو بكر انس ابن مالك الى البحر عاملا له بقبض الصدقات اوصاه بما في ذلك الكتاب وبين له ما يشاء. قال وقال ابن ابي - 00:22:19
موسى وابو الخطاب دفعها الى الامام العادل افضل. لا بموسى وابو الخطاب من الحنان اذا دفعها الى الامام ماذا العهد الافظل؟ قال افضل لكن هي تجوز لهذا ولهذا يعني يفضلون على ان يتولاها الانسان في نفسه. لانه اعلم بالمصارف والدفع اليه - 00:22:39
ابعدوا من التهمة ويبرأ بها ظاهرا وباطنا. يعني الانسان عندما يدفع الزكاة الى الامام يبرأ بها ظاهرا وباطنا لانه سلمها الامام انتقلت من ذمتنا ذمة هذا الامام او هذا الامام الذي يوليه القاضي او غيره فيتحمل المسؤولية امام الله. والعودة خرجت لكن هو نفسه - 00:22:59
قد يقصر في امر الزكاة. فيلحقه الاثم ولذلك اخرجها عن عهدته. الى عهدة هذا هو معنى كلام الشيخين. نعم. قال ودفعها الى الى اهلها يحتمل ان يصادف غير مستحقها فلا يبرأ بها فلا يبرأ به باطنا. وتعلمون الناس ايها الاخوة من هم المسلم - 00:23:19
ومنهم ماذا يا صاحب الكذب فربما يظهر الفقر ويتظاهر ايضا في ملدته وفي حركاته وهو لا يحتاج الى الزكاة ذلك لقلة الخوف من الله. فربما يقع ولا شك بانها لو وقعت موقعها حينئذ لا شك بانها اولى من ان تقرأ في غير موقعها - 00:23:39
لكن لو ان انسانا رأى شخصا ظن انه فقيرا فاعطاه زكاته صحيحة لكن مراد المؤلف لان الامام اعرف لانه ولي الامر. فمثلا القاضي يعرف من الذين حوله. وربما يحصر الفقراء كما ترون الان الجمعية يعرفون الفقراء - 00:24:01
اكثر مني ومني لانهم يتعاملون معهم ويعرفونهم وصبروا غورهم وربما زاروا اماكنهم يعرفون طبقاتهم فهم بلا شك احوالهم. قال ويبرأ بها ظاهرا وباطنا ودفعها الى اهلها. يحتمل ان يصادف غير ان يصادف غير - 00:24:21
حادثة غير مستحقيها. فلا يبرأ به باطنا. الباطن في الامور يعني انت الان الانسان يعمل عملا ظاهره الصلاح لكن الله في الباطل ويوضح ذلك في قصة الحديث الذي قال فيه الرسول صلى الله عليه انكم تختصمون اليه ولعل احدكم يكون الحما بحجة - 00:24:41
الاخر فاقضي على نحو مما اسمع. فمن قضيت له من حقي اخي شيئا يعني وهو لا يستحق فانما اقطع له قطعة من نار فليأخذها او في اليد اوقظة والقاظي ايضا هو يقضي في الضعف - 00:25:01
قد يقضي بين اثنين في حكم لشخص والحق مع خصمه محكوم عليه لان الادلة والبراهين وربما جاء بماذا بشهود زور فحكم له ما ظهر له وهو لا يعلم الغيب. قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب الا الله. واذا كان العق فانما اقطعوا له قطعة من النار احكموا - 00:25:16

مما اسمع فما بالكم بغيره الا من ارتضى من رسول فانه يسلك من بين يديه من خلفه رصدا. قال المصنف رحمه الله تعالى فصل ويجب وعلى الامام ان يبعث السعاة لقبض الصدقات. نعم وهذا هو منهج رسول الله صلى الله عليه وسلم. كان يبعث اولئك وقد بعث عمر - 00:25:36

الخطاب رضي الله تعالى عنه وبعث معاذا عدة مرات كما تعلمون اليمن وابى موسى ايضا وابن اللتبية وغير هؤلاء يحضرون هؤلاء ممن بعثهم رسول الله فهو كذلك الخلفاء من بعده كانوا يبعثون السعاة اذا المؤلف يقول يجب ان - 00:25:56

يبعث الامام السعاة ليأخذوها لان الزكاة فرض وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. اذا يجب ان يرسل الدعاة ليأخذوا تلك ويردوها في المحتاجين اليه لان النبي صلى الله عليه واله وسلم ما الخلفاء رضي الله عنهم كانوا يفعلونه. ولان في الناس من لا يؤدي صدقته - 00:26:16

او لا يعلم ما عليه. ففي اهمال ذلك ترك للزكاة. قال ومن شرط الساعي ان يكون بالغا عاقلا امينا. لماذا ان يكون بالغا عاقلا امينا. بالغا عاقل يجمعه وصف واحد مكلف - 00:26:41

وان يكون امينا غير خائن. يعني لا يعرف بالصيام. اذا بالغا عاقلا ان يكون مكلفا معنى هذا اننا نخرج المجنون ونخرج الصغير. وان يكون امينا لا نعطيها الى خائن. لان الخائن لا يؤمن. هو خائن في دينه. فكيف - 00:26:57

ونأمنه على ماذا امر من امور الدين؟ اذا هو حري بان يضيع حقوق الاخرين او على الاقل ان يكون فيما يصل الى يديه اذا قالوا ولان هذه العلماء ان يكون - 00:27:15

عاقلا وان يكون ايظا بالغا وان يكون امينا قالوا هذي لان عصرنا الساعي هو وال على ذلك الامر هو راع كلكم راع وكل راع ما سمع راع وهذه الاوصاف تشترط في الولاية. ان يكون عاقلا وان يكون بالغا وان يكون امينا - 00:27:29

اذا هذه ولاية قالوا والولاية تشترط في هذه الشروط فوجب ان تتوفر فيها. لان الصبي والمجنون لا قبض لهما. لا لهم الايمان بانهما غير مكلفين. رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظوا عن المجنون حتى يفيقوا عن الصغير حتى يغلق. فكيف تكلف - 00:27:49

انسانا لم يخلف يعني رفع عنه القلم وانت تريد ان تضع عليه القلم فكيف ترسله قد يوجدون الصغار ما فيه من النجابة والزكاة وغيره فهذه مسائل اخرى كإمامة الصلاة. نعم - 00:28:09

والخائن يذهب بمال الزكاة. والخائن لا يؤمن لانك كيف تأمل الخائن؟ ها؟ الخائن لا امانة له. ومن لا امانة له كيف يتمنوا على اموال الزكاة؟ قال ولا يشترط كونه فقيرا. ولا يشترط كونه فقيرا. نعم لماذا؟ لانه ليس شرطا - 00:28:23

لان هذا الذي يأخذه انما يأخذه مقابل عمل اجرة عمله وهو لا يأخذ مقابل انه فقير ولا لانه مسكين ولا لانه من المؤلفة قلوبهم ولا من الغارمين ولا ابن السفين لا يأخذ من هؤلاء انما هو يأخذ - 00:28:43

مقابل العمل فهو عمل يأخذ مقابله الاجر ولذلك سيأتي بعد قليل يتكلم المؤلف هل يجوز ان يكون الساعي غير مسلم لان هذه هجرة هناك من يرى هذا. نعم. قال ولا يشترط كونه فقيرا لان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد بعث عمر رظي الله - 00:28:58

وعم له وكان غنيا. يعني ما عمن عمله يعني اعطاه اجرة مقابل عمله. هذا جاء في الصحيحين قصة عمر رضي الله تعالى عنه موجودة في صحيحي البخاري ومسلم. وذلك قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم على - 00:29:18

فاعطاني فقلت يا رسول الله او قال الخبز لو اعطيت من هو افقر مني. انظر الى عمر رضي الله تعالى عنه لو اعطيت من هو افقر اليه مني او اليه مني هل ماذا العطية - 00:29:37

فماذا قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال له خذه يعني خذ هذا المال ثم قال عليه الصلاة والسلام اذا جاءك هذا المال اذا جاءك شيء من هذا المال وانت غير وانت غير مشرف ولا - 00:29:53

فخذه وما لا يعني وما لا يأتيك الا عن طريق السؤال فلا تتبعه نفسك. فلا تتبع نفسك يعني لا تدع هل نفسك تتعلق؟ ما معنى هذا الكلام الرسول صلى الله عليه وسلم بعث عمر وعمر كما تعلمون من الصحابة الذين جاهدوا وحصل على عدد من الاسهم وكان رضي - 00:30:12

الله تعالى عنه من الاغنياء وان لم يكن من ماذا الاغنياء الاكثر حالا ولكنه كان غنيا والغني هو من يرتفع حاله فوق اذا كان غنيا فاعطاه في بعض الروايات ان الرسول صلى الله عليه اعطاه مرارا وفي ذات مرة قال فاراد ان يعطيني فقلت يا رسول الله - 00:30:35
لو اعطيتها من هو افقر اليها مني او من هو افقر اليه مني؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه يعني خذه في بعض الروايات فاصرفه او تصدق به. ثم قال له عليه الصلاة والسلام اذا مررت بما يستقبل من الزمان. اذا - 00:30:55
شيء من هذا المال غير مشرف ولا سائل. يعني غير متطلع اليه. ولا تعلق به ولا حريص عليه ولا سائل عن باذل ماذا اسعي في الوصول اليه فخذه. وما لا - 00:31:15
فلا تتعبوا نفسك وما لم يكن كذلك اي لا تسعى اليه ولا تتشرف نفسك وتتطلع وتحرص على مثل هذا فلا لماذا اعطاه الرسول؟ لانه اعطاه مقابل عمله. يقطع الفيافي والكبار ويذهب ويجمع الصدقات اذا هو ما لا يستحق ان - 00:31:35
ولكن هذا يدلنا ايها الاخوة على ورع عمر رضي الله تعالى عنه. وايضا زهدوا في الدنيا واقباله رضي الله تعالى عنه غيره من الصحابة على امور الاخرة. ولذلك قال يا رسول الله لو اعطيت من هو افقر اليه مني. ولكن اخبره الرسول صلى الله - 00:31:55
عليه وسلم بان المسألة ليست مسألة فقر ولا غنى قال له خذه امر ثم بين له الفرق بين من يأخذ المال متشرفا مشرفا متطلعا حريصا متهالكا في سبيل طلبه. وبين من يأتيه المال دون طلب ففرق بين ذا وذاك. قال ولان - 00:32:16
ما يعطيه اجرة فاشبه اجرة حملها. قال ولا حملها يعني حمل الزكاة. يحمل الزكاة. الا يستحق؟ يستحق. الذي يعد الذي يسجلها ايضا يستحق. ايضا الذي مثلا يضعها في مخازن وينقلها يستحق وهكذا. ولا كونه حرا. اه هل - 00:32:36
قالوا لا يعني لا كونه مملوكا عبدا لا يؤثر على الصدقة لان المراد هو ان يقبضها وان تتوفر فيه شروط العقل والبلوغ والامانة وحينئذ لا يشترط ان يكون حرا لانه لا كثيرا للحرية في هذا المقام. وليس هذا من المقام الذي ربما - 00:32:56
نعم وليس على عبد تقي نقيصة اذا التقوى وان حاك اوحى اذا حاز التقوى وان حاك او حزن او اذا حققت تقوى وانحاش اوحش قال ولا كون ولا كونه حرا لان المقصود يحصل منه من غير ظرر فاشبه الحر قال ولا فقيها اذا - 00:33:16
كتب له ما يأخذ وحج له. ها ولا فقيه ولا فقيها لا يشترط ان يكون من الفقهاء. نعم لو وجد فقيه يكون خير ان يذهب الانسان ويكون على علم كيف يأخذ يعرف ماذا الماشية وانواعها ويعرف السن ويعرف ايضا علامة النضج وغير ذلك بالنسبة - 00:33:40
هذا لا شك في انه اولى ولكن قال العلماء لا يشترط ذلك اما ان يرافقه شخص على معرفة او ان يكون هو مع كونه نتيجة الخبرة والدراية يعرف ذلك طبقه عمليا كما يعرف الحج - 00:34:00
انت قد تجد عاميا لانه كرر الحج يعرفه اكثر من طالب علم لم يحج. لان الحج يحتاج الى تطبيق عملي. اذا هنا ولذلك نجد ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان ماذا يرسل ماذا؟ الذين يأخذون الصدقات وكان يكتب لهم كتبا وكما فعل ابو بكر - 00:34:16
رضي الله تعالى عندما ارسل انسا الى البحرين اذا الرسول صلى الله عليه وسلم كان يرسل السعاة ويكتب لهم كتابا في الفرائض. وكذلك فعل ابو بكر والخلفاء من بعده اذا لا يشترط ان يكون فقيها. فاذا كتب له الامام او القاضي كتابا وعرف المطلوب وحد له حدودا - 00:34:36
او رافقه شخص على معرفة بذلك فانه حينئذ يكفي هذا الامر. قال ولا فقيها اذا كتب له ما يأخذ له او بعث معه من يعلمه ذلك. يعني من يشهده ويبينه يعني يشرح له الامر وتعلمون ايها الاخوة - 00:34:59
كما قالوا ليس الخبر كالعيان يعني قد يأتي انسان وعنده علم لكنه لم يطبق فيحتاج الى ماذا؟ الى دراية. فيصحبه شخص يبين له المنهج السليم وماذا يفعل؟ ثم فانت تجد الانسان اذا لازم عملا تفرط فيه صار صاحب خبرة فاذا جاء الجديد يحتاج الى ان يدرب وان يرى كيف يعمل - 00:35:18
وهذه سنة الحياة. نعم قال لانه استئجار على السيفاء حق فلم يشترط له الفقه كاستيفاء الدين. قال قال ابو الخطاب رحمه الله وفي اسلامه روايتان هل كافر ايضا يجوز ان يكون غير ساعيا للامام ان يكلفها وليس له - 00:35:41
يعني هذه مسألة اختلف فيها العلماء هم من العلماء قالوا لابد من شرط الاسلام لان الكافر لا يؤمن والزكاة امانة. وسبق ان تكلمنا ان

يكون امينا وضد الامين هو الخائن. اذا هذا كيف هو غير امين على - 00:36:03
دين الله سبحانه وتعالى فكيف يؤمن ايضا على مثل هذه العبادة؟ اذا لا يجوز وبعضهم قال لا يجوز لانها اجرة يعني هو عمل يأخذ عليه اجرة فجاز وقاسوه ايضا على ماذا؟ ماذا اخذ ماذا الجباية على الخراج؟ قال وفي اسلامه روايتان - 00:36:19
لا يشترط لذلك ولانه قد يعرف منه الامانة بالتجربة بدليل قول الله تعالى ومن اهل الكتاب من ان تأمنه بقنطار تؤدي اليك ومنهم من انت منه بدينار لا يؤدب عليك الا ما دمت عليه قائما ففيهم هذا وهذا. اذا فيهم من تأمنه - 00:36:39
امطار يؤدي اليه. ومنهم من تأمنه بدينار لا يؤدي اليك الا ما دمت عليه فتطالبه تلح تتابعه. اذا لا شك انهم معروفون بالخيانة ولذلك سيأتي اثر عمر رضي الله تعالى عنه وذكروا ان عمر رضي الله تعالى عنه انكر على معاذ ابن جبل عندما اتخذ كاتبا - 00:36:59
غير مسلم في القضاء انكر عليه ذلك. نعم. قال والاخرى هو شرط لان الكفر ينافي الامانة. وقد قال عمر الله عنه لا تأمنوهم وقد خونهم الله تعالى. الله سبحانه وتعالى حكم عليهم في كتابه ووصفهم بالاوصاف التي تليق بهم - 00:37:19
فكيف يولون مثل هذا الامر؟ هذا هو المراد. ولذلك عمر انكر ذلك نعم قال اصحابنا ويجوز ان يكون من ذوي القربى. ذوي القربى لانه من ماذا؟ من اية رسول الله ال محمد صلى الله عليه وسلم - 00:37:39
انتم تعلمون لا تجوز لهم الصدقة لكن هل يجوز ان يعمل احد في جبايتها يعني يكون عاملا ويأخذ الاجرة؟ هذه لها قصة. الفضل ابن عباس وكذلك المطلب بن ربيعة بن الحارث شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حالهما وانهما بلغا النكاح يعني اصبح بحاجة - 00:37:55
والى النكاح وعرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرسلهما في الصدقة في جبايتها فيأخذان كما يأخذ الناس ويأخذون مقابل ذلك يصيبونه ويصيبون مما يصيب الناس وقصته ما اجتمع مع ابيهما وارسلهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبقاه الى الحجرة ووقف ودخل وترددا في الكلام ثم تكلم - 00:38:18
شكاويا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حالهما وقال لهما في النهاية ان هذه لا تجوز لال محمد لكنه مع عليه الصلاة والسلام حل مشكلتهما فمثلا حل مشكلة ما يتعلق بالزواج فقال لي انا محمية الذي كان مسؤول عن الخبز مات اليك بفلان فزوج ابنتك الفضل ابن عباس فزوجك - 00:38:43
وقال لنوفل عن ماذا؟ عبد المطلب بن ربيعة قال له امشحي ابنتك فانكحه ايضا فتحقق ثم امر محمية ان يجهزهما مما لا من بيت هذا الحديث يشير اليه المؤلف باختصار - 00:39:07
قال ويجوز ان يكون من ذوي القربى لان ما يأخذه اجرة. يعني رواية انه يجوز لانه يرسل ويأخذ الاجرة. نعم. فلم يمنع منها كاجرة الحمل وظاهر الخبر يمنع الحمل يعني حمل هذه الاشياء يعني لو حملها جاز - 00:39:27
وظاهر الخبر يمنع ذلك فان الفضل ابن عباس وعبد المطلب ابن ربيعة رضي الله عنهما رضي الله عنهما سأل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقالا يا رسول الله لو بعثتنا على هذه الصدقة فنصيب منها ما - 00:39:45
يصيب الناس ونؤدي اليك ما يؤدي الناس. فابى ان يبعثهما وقال ان هذه الصدقة لا تنبغي لمحمد صلى الله عليه واله وسلم انما هي اوساخ الناس رواه مسلم. هي القصة طويلة يعني العباس وكذلك ايضا ربيعة والد - 00:40:05
قال اجتمعا ورأي ان يسلاهما الى رسول الله فجاء علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم جميعا فقال لا تفعل لن يقبل منهما. وتحقق لكن الرسول صلى الله عوضهما بامر اخر حقق لهما ما كانا يريدان ان - 00:40:25
وهو ما يتعلق بالنكاح وانتم تعلمون بان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يوصي الشباب بالدفاع تزوج الودود الولود فاني مكافر بكم الامم يوم القيامة النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني - 00:40:40
لكنه مع ذلك امتنع لم يرسلهما. ها اوساخ الناس خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم. قالوا لان فيها تطهيرا للاموات وللانفس ولذلك سميت اوساخها لانها تطهر الناس وتطهر اموالهم فلا ينبغي ان يأخذوه. قال المصنف رحمه الله فصل - 00:40:57
واذا كان الساعي يبعث لاخذ العسر بعث في وقت اخراجه مر بنا ما يشبه هذا لماذا في وقت اخراجه؟ لان اسرة متى يجب في بلوغ

الصلاة؟ بدو صلاح الثمار وكذلك ايضا اشتداد الحب فلا يرسل الا في الوقت. وان بعث لقبض - 00:41:17
من بعث لقبض غيره بعث في اول المحرم لانه اول السنة. يعني هذا امر مصطلح عليه وليس معنى هذا انه لابد ان يكون نحو.
ويستحب ان يعد الماشية على اهلها على الماء او في افنيتهم. يعني يعد الماشية عدا حتى يحصرها ويعرفها حتى لا يحصل ظلم لا بالنسبة - 00:41:37
وما معنى افنيتهم؟ يعني الماء الذي تشربه الدواء. يعني مورد الماء او افنيتهم السنة هو المكان الذي يكون ماذا امام البيت اذا يعدها هنا او في المكان عندما تأتي الى اماكن المراح او كذلك معاطن الابل عندما تكون في ذاك المكان فانه - 00:41:57
ايضا في تلك الساعة. قال لما روى عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال تؤخذ صدقة الناس على مياههم وافنيتهم. قال وان اخبره صاحب المال بعدده قبل منه. وان قال لم لم - 00:42:20
تكمل الحول او فرقت زكاته ونحو هذا مما يمنع الاخذ منه قبل منه ولم يحله لان هذا هو الاصل في المؤمن الاصل هو السلامة. الاصل في المؤمن ان يكون صادقا - 00:42:40
ولكن كونه يكذب هذه مسألة اخرى لكي تنتقل اليها تحتاج الى دليل ولا الاصل في المؤمن هو سلامته. السلامة من ماذا مثل هذه الامور فيحسن الظن به وما عرف ان سعاة رسول الله فكانوا يستحلفون الناس - 00:42:55
ما عرف هذا قال لان الزكاة عبادة وحق لله تعالى فلم يحلف عليهما كالصلاة والحج. وهذا مر بنا امر الزكاة ولذلك تشترط فيها النية واهمية كل هذا مرض نعم قال وان اعطاه صدقته تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها - 00:43:11
صلي عليهم ان صلاتك سكن لهم. اولا الانسان ايها الاخوة اخرج الزكاة ينبغي اولا ان يحمد الله سبحانه وتعالى وان يشكره اولا ان الله تعالى وهبه ذلك المال وانه سبحانه وتعالى وفقه لاداء ذلك الواجب - 00:43:34
وذلك الواجب امر متعين ولكن الناس يتفاوتون فيه فبعض الناس تجد انه اذا اخرج الواجب عليه يخرجه ونفسه مرتاحة مطمئنة. وبعض الناس كانه ينتزع من قلبه ولا ينفقون الا وهم كارهون. اذا اولا يحمد الله تعالى ويثني عليه ويشكره ويمجده بما هو اهله ان - 00:43:51
المال وان وفقه ايضا بان اخرج زكاة ذلك المال بنفس طيبة ماذا؟ وايضا وبنية صادقة هذه نعمة من الله ثم بعد ذلك الساعي ايضا ويقول اللهم اجعله مغنما ولا تجعله مغرما غنيما من الغنائم ولا يكون هذا مغرما اذا - 00:44:16
وكذلك ايضا نفس الذي منه المال يقول له مثلا اجرك الله تعالى فيما اعطيت وبارك لك فيما انفقت وفيما ابقيت وجعله لك طهوق طهورا هذي ادعية طيبة اتصور عندما تدفع الواجب وتسمع مثلها تلك الكلمات الطيبة من ماذا؟ ممن يتسلغ منك ذلك الامر. سواء كان ساعيا او - 00:44:38
اخيرا او محتاجا من اهل الزكاة ويدعوا لك بتلكم الدعوات الطيبة اجرك الله في ماذا؟ فيما اعطيت من المال وبارك لك فيما انفقت وفي رواية ابقيت وجعله لك طهورا جعله لك طهورا في نفسك وطهر ايظا ذلك من ماذا؟ هذه لا شك ولذلك - 00:45:04
الزكاة لا تنقص المال. ولا تقللوا ولكنها تكون دائما سببا في نمائي. لماذا؟ لان اخراج الزكاة طاعة لله وهي عبادة من العبادات وركن من اركان الاسلام فاذا اديت ذلك اديتها لماذا؟ اولا طاعة لله سبحانه وتعالى ترجو ثواب الله - 00:45:28
سبحانه وتعالى ترجو ماذا الدار الاخرة ايضا فابتغي بذلك وجه الله تعالى. اذا انت بلا شك يؤجر على ذلك العمل فينبغي ان تحسن النية ثم يأتيك هذا الدعاء الطيب وربما يخرج ذلك الدعاء من - 00:45:48
من قلب صادق مخلص ممن قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم رب اشعث اضل وقتا على الله لاضره وربما يأتي هذا الفقير الذي يتلهف المحتاج سيدعو لك بكلمات طيبة. تخرج من ماذا؟ من سويداء الخلق. ثم - 00:46:07
ترتفع الى عنان السماء فيستجاب لها. والله تعالى يرفعك بها درجات. ويحط عنك كثيرا من البلايا. وربما وتكون سببا في هداية الانسان بان يكون صاحب بعض الاخطاء فالله سبحانه وتعالى يعصمه منها ويوفقه - 00:46:26
نتيجة ماذا افعل الخير التي يفعلها؟ قال وروى عبدالله ابن ابي اوفى رظي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا اتاه

قوم بصدقتهم قال اللهم صل على ال فلان فاتاه ابي بصدقة فقال - 00:46:46
اللهم صل على ال ابي اوفى متفق عليه. والده كما هو ايها الاخوة من اهل الشجرة كما هو معلوم. لقد رضي الله تعالى عن المؤمنين ان تحت الشجرة وهو ايضا عبد الله بن عوفة منهم ايضا كما جاء ايضا - 00:47:06
في ايضا في سيرته هؤلاء هم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فرسول الله دعا لهم اللهم صل والصلاة انما هي ماذا الدعاء؟ والمراد ماذا؟ ومن الله تعالى الرحمة. فالدعاء لهم بالصلاة الرحمة ان يبارك الله تعالى في اموالهما وفي حياتهما وفي كل امورهما. قال - 00:47:21
ولا يجب الدعاء لان النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يأمر سعاته بذلك. يعني يستحب ولا يجد ليس معنى هذا لا يجب ميقنة لا الدعاء طيب الدعاء مخ العبادة ايها الاخوة من اعظم ما يفعله الانسان هو الدعاء لكن هو دعاء من؟ دعاء من يجيب المضطر اذا دعان - 00:47:43
امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء يجعلكم خلفاء لا اله الا الله قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعا وخشية لان انجانا من هذه لنكونن من الشاكرين قل الله - 00:48:03
ننجيكم منها ومن كل شر. فقال ربكم ادعوني استجب لكم فما اعظم ان يلجأ العبد الى الله سبحانه وتعالى ويلح في دعائه والله تعالى قريب واني لغفار الله سبحانه وتعالى يقول واذا تهلك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداعي اذا دعان - 00:48:19
والله تعالى يحب منا ان ندعو وان نلح في الدعاء وان نتابع وان لا نيأس الله سبحانه وتعالى يستجيب دعاء الداعي لكن قد لا يستجاب دعاء الانسان اما لامر من الامور او ان الله اخرها - 00:48:39
او او انه يدخر له ادخر له في يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم. قال ويستحب ان يقول اجر الله فيما اعطيت وبارك لك فيما وجعله لك طهورا. وتعلمون هذا حصل مر بنا ايضا ونحن ندرس ماذا - 00:48:56
كتاب الجنائز لما تعلم ماذا ام سلمة على زوجها ابي سلمة؟ امرها تقول ان تقول اللهم اجرني في مصيبتي واخلف علي خيرا منها فكانت الخليفة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:49:16
ويا ايها الاخوة ما لجأ العبد الى الله سبحانه وتعالى في ظراء في حالة كرب في حالة شدة في حالة ضيق في حالة عنصر واقبل صادقا اقبل على الله سبحانه وتعالى مخلصا صادقا منيبا الا والله سبحانه وتعالى يستجيب دعاء عبده - 00:49:32
ويخفف عنه سبحانه وتعالى فكم من كرب تنزل بالمؤمنين ولكنهم اذا عادوا الى الله سبحانه وتعالى ابدلهم الله سبحانه وتعالى خيرا له. قال ويستحب ويستحب للمعطي ان يقول اللهم اجعلها مغنما ولا تجعلها مغرما - 00:49:53
قال وان وجد الساعي مالا لم لم يكمل حوله فسلفه ربه زكاته اخذها. وان ابى لم يجبره يعني ليس لكن هو اذا تضرع فذلك خير. نعم. قال وان ابى لم يجبره لانه ليس بواجب عليه. فاما - 00:50:13
ان يوكل من يقبضها منه عند حولها. يعني لا يجب على الانسان ان يقدم زكاة ما له. ولكن هذا جائز له. نعم. فاما ان يوكل من يقبضها عند حولها واما ان يؤخرها الى الحول الثاني. يعني الساعة اذا جاء والزكاة بعد لم تجد ان من يوكل شخصا ليقبضها او يؤجرها - 00:50:33
العام القادم فيأخذها قال المصنف رحمه الله تعالى فصل ويؤمر الساعي بتفريق الصدقة في بلدها. هذا هو الاصل ان الصدقة تفرق الذين اخذ من الناس ردها في الفقراء وهذا فيه نص. الرسول صلى الله عليه وسلم لما ارسل نعالا من اليمن ماذا قال له؟ قال صدقة تؤخذ من اغنياء - 00:50:53
رد في فقرائه وهو في اليمن ما قال رد الى المدينة. ولذلك لما ارسل معاذ رضي الله تعالى عنه بعض الصدقات يعني من الى عمر انكر عليه عمر رضي الله تعالى عنه قال انت اتريد ان تكون جازيا؟ قال ما ارسلتها لك الا بعد ان لم اجد من - 00:51:16
يعني بعد ان فرق الصدقات واخذها المستحقون وانتهت امورهم بذلك واغنتهم حينئذ ما فاض وزاد ارسلهم ماذا الى المؤمنين في المدينة لذلك انكر عليه عمر والعلماء مختلفون هل له ان ينقلها الى بلد اخر؟ مع وجود من يستحقها في بلده حول بعض العلماء قال لا

يجوز - 00:51:36
وبعض العلماء قال يجوز مطلقا وبعض العلماء فصا. قال ويؤمر الساعي بتفريق الصدقة في بلدها. لقول النبي صلى الله وعليه واله وسلم لمعاذ رضي الله عنه اعلمهم ان عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد في فقرائهم وكذلك اثرهم - 00:52:02
وعمر الذي ذكرت لكم عندما انكر على معاذ ان يرسل الصدقة الى المدينة فاخبره بانه قد اكتفى الناس وهذا امر فائض فتقبله عمر رضي الله تعالى عنهما جميعا. ولا يجوز نقلها عنهم الى بلد تقصر فيه الصلاة لذلك - 00:52:22
لان قصر الصلاة يقولون مسافة يعني ما دون قصر الصلاة لا يعتبر بعيدا ولا يعتبر ايضا داخلا في النقل ولكن ما فيه الصلاة وهذا يترتب على احكام كثيرة جدا كما تعلمون. ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام ما المراد بحاضر ما اهل مكة او - 00:52:41
الحرم او من كان دون القصر مسائل كثيرة تأتي فيما يتعلق بمثل هذه المسائل ولان نقلها عنهم يفضي الى ضياع فقرائهم. قال فان نقلها رب المال ففيه روايتان. احداهما لا يجزئه. يعني - 00:53:01
المراد لو نقلها رب المال وفيه محتاجون في البلد التي نقلها عنه بلد الزكاة. هذا هو المراد. اما اذا لم يوجد محتاج هذا لا خلاف بين العلماء في انها تنقض. احداهما لا يجزئه لانه حق واجب. لاصناف بلد فلم يجزئ اعطاؤه لغيره. كالوصية - 00:53:18
ما في بلدنا والاخرى يجزئه لانهم من اهل الصدقات. قال الظاهر ان ذلك يجوز يعني لكنه خلاف الاولى والافضل يعني الاقربون اولى بالمعروف واذا اراد الانسان ان يخرج الزكاة ابدأ بنفسك ثم ممن تعود ثم انظر ايضا الى اخوانك الذين يعيشون منك وتعرف الامك - 00:53:38
لكن لا يتنافى هذا مع ان المؤمن في توادهم وترى وتراحمهم كمثل الجسد الواحد نعم هم كذلك لكن الانسان دائما يبدأ بمن هو اولى واقرب ولذلك قال ابدأ بنفسك الرسول عليه الصلاة ابدأ بنفسك ثم بمن - 00:53:58
ابدأ بنفسك اولا. قال ان لنفسك عليك حقا وان لعينك عليك حقا الى اخر ما جاء في الحديث. لا تجب عليه الزكاة كيف يخرجها ليس معنى لهم يقولون يعطى حتى يصل الى درجة الغنى ولا يتجاوزها - 00:54:16
ليس معنى هذا انه اخذ يزكي اذا حال عليه الحول وصار من الاغنياء نحو قال فان استغنى عنها اهل بلدها جاز نقلها فيما روي ان معاوية رضي الله عنه بعث بعث الى عمر رضي الله عنه صدقة من اليمن - 00:54:31
فانكر عمر رضي الله عنه ذلك وقال لم ابعث جابيا ولا اخذ ولا اخذ جذية ولكن بعثتك لتأخذ فمن اغنياء الناس وترد في فقراء وترد في في فقرائهم. رأيتم موقف عمر رضي الله تعالى عنه وهكذا ايها الاخوة الوالد دائما هو - 00:54:48
فلا نظن بان الوالي انما هو يعني غير مهتم لا مسؤوليته كبيرة فمسئوليتنا محدودة والانسان كما ترون لو كان مدير مدرسة لا يستطيع ان يلم بما فيها. وربما مسئول في ادارة يصعب علي. فما بالكم بشخص مسئول عن دولة - 00:55:08
وكلها رعاية والراعي مسؤول عن رعيته. اذا عمر انكر عليه قال ما بعثتك جابيا لتأخذ من الناس حقوقهم لتجبوا الاموال ولا بعثتك ايظا متسلطا على الناس ثم بين له بان هذا امر زاد فارسله - 00:55:27
وقال معاذ رضي الله عنه ما بعثت اليك بشيء وانا اجد احدا يأخذه مني رواه ابو عبيد رحمه الله في كتاب الاموال ومع ترون ايها العمر ونعلم بان معاذ رضي الله تعالى عنه من افقد الصحابة. وانه الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:47
قال فيها اعلمكم بالحلال والحرام معاذ وهذا مما يتعلق بالحياة ولكن مسؤولية عمر وهو الخليفة الراشد عظيمة فهو مسؤول عنه هو الذي قال لو عثرت دابة ماذا في الكوفة او بالبصرة لكنت مسؤولا عنها. فهو يدرك مسؤوليته واهميته - 00:56:07
فهو يريد ان ينبه انه ما ارسل له جاهيا ولا نفذا لحقوق الناس وانما عليه امانة ان يحل مشكلة الذين وجدت تلك الاموال في بلادهم فاجابه معاذ رضي الله تعالى عنهما جميعا اجابة مسلمة بين له حقيقة الامر. قال رحمه الله فان كان مال - 00:56:27
الرجل غائبا عنه زكاه في بلد المال. وايضا هذا فيه تثبت من عمر رضي الله تعالى عنه ولا في مانع ان يؤنب ايضا الخليفة ان يؤنب ماذا عامله او كذلك المسؤول تحت يديه ترى مصلحة في ذلك حتى يعرف الحق - 00:56:47
وتعلمون ايها الاخوة بان التأديب امر مطلوب. والتأديب يكون بانواع كثيرة. ولكن عرفه بانه هنا لم يرتكب خطأ وان هذا هو الطريق

قال فان كان مال الرجل غائبا عنه زكاه في بلد المال. يعني لو قدر ان له مال مثلا في الرياض او في بلد خارج المسجد - 00:57:05
خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:57:26